

الجمعية العامة لليوبو

الدورة الرابعة والخمسون (الدورة العادية الخامسة والعشرون)
جنيف، من 4 إلى 8 أكتوبر 2021

تقرير عن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات

وثيقة من إعداد الأمانة

1. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات (لجنة البراءات أو اللجنة) دورتها الثانية والثلاثين من 7 إلى 10 ديسمبر 2020، في شكل مختلط. وترأس الدورة السيد ليوبولدو سوريانو (إسبانيا).
2. وواصلت لجنة البراءات تناول المواضيع الخمسة التالية خلال دورتها الثانية والثلاثين: "1" الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات؛ "2" وجودة البراءات، بما في ذلك أنظمة الاعتراض؛ "3" والبراءات والصحة؛ "4" وسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم؛ "5" ونقل التكنولوجيا.
3. واستندت المناقشات إلى عدد من الاقتراحات التي قدمتها الوفود المختلفة والوثائق التي أعدتها الأمانة. وناقشت الوفود تلك المقترحات والوثائق من وجهات نظر مختلفة. وساهم تبادل الآراء والتجارب بين الوفود في تعزيز فهمها لكل موضوع. وفضلاً عن ذلك، أتاححت الجلسات التشاركية التي عُقدت خلال الدورة فرصة جيدة كي تتبادل الدول الأعضاء آراءها وتجاربها وتتبادل معلومات عن التحديات المطروحة والحلول الممكنة فيما يتعلق بكل قضية من القضايا المذكورة.
4. وعلى وجه التحديد، أجرت اللجنة إبّان الدورة الثانية والثلاثين مناقشات حول مسودة الوثيقة المرجعية بشأن الاستثناء المتعلق بالاستخدام المسبق، ودراسة عن أساليب التعامل مع جودة عملية منح البراءات. وناقشت اللجنة أيضاً مراجعة للبحوث الحالية المتعلقة بالبراءات والنفاذ إلى المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية، فضلاً عن أحكام قانون البراءات التي أسهمت في النقل الفعال للتكنولوجيا، بما في ذلك كفاية الكشف. وعلاوة على ذلك، واصلت اللجنة مناقشة الاقتراحات التي قدمتها الدول الأعضاء، بما في ذلك اقتراح منح مقدم من وفدي البرازيل وإسبانيا يتعلق بإجراء دراسة أخرى والمزيد من الجلسات التشاركية حول شرط كفاية الكشف.
5. وإضافة إلى ذلك، عُقدت الجلسات التشاركية الثلاث التالية خلال الدورة الثانية والثلاثين، وهي "1" جلسة تشاركية تتعلق بقضايا أهلية الحماية ببراءة وعلاقتها بالذكاء الاصطناعي؛ "2" وجلسة تشاركية بشأن التحديات والفرص المتعلقة بأنواع الأحكام الخاصة بترخيص البراءات في مجال التكنولوجيات الصحية؛ "3" وجلسة تشاركية بشأن أحكام قانون البراءات وممارساته التي أسهمت في النقل الفعال للتكنولوجيا. وإضافة إلى ذلك، وبموجب بند جدول الأعمال "البراءات والصحة"، دُعي ممثل سجل براءات وزارة الصحة الكندية إلى تقديم قاعدة بيانات الوزارة.

6. وأحاطت الدول الأعضاء علماً أيضاً بتقرير لجنة البراءات بشأن الجلستين التشاركيتين المعقودتين خلال الدورة الحادية والثلاثين للجنة البراءات، ألا وهما "1" جلسة تشاركية بشأن استخدام الذكاء الاصطناعي لأغراض فحص طلبات البراءات؛ "2" وجلسة تشاركية بشأن آخر التطورات والتجارب المتعلقة بسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكلهم.

7. وفيما يخص الأنشطة المقبلة للجنة البراءات، ستواصل اللجنة التقدم بعملها بناء على الاتفاق الذي تم التوصل إليه خلال دورتها الثانية والثلاثين بشأن أنشطتها المقبلة. ووافقت اللجنة على أن تظل القائمة غير الحصرية للقضايا مفتوحة من أجل مزيد من التوضيح والنقاش خلال الدورة الثالثة والثلاثين. وإضافة إلى ذلك، وافقت اللجنة، دون الإخلال بولايتها، على أن يقتصر عملها في الدورة التالية على تقصي الحقائق، وألا يؤدي إلى المواءمة في تلك المرحلة. ويرد فيما يلي بيان برنامج عمل اللجنة المقبل الذي وافقت عليه فيما يخص المواضيع الخمسة المدرجة في جدول أعمالها:

(أ) فيما يتعلق بموضوع "الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات"، ستبقى مسودة الوثيقة المرجعية بشأن الاستثناء المتعلق بالاستخدام السابق مفتوحة للمناقشة في الدورة الثالثة والثلاثين.

(ب) وفيما يتعلق بموضوع "جودة البراءات، بما في ذلك أنظمة الاعتراض"، خلال الدورة الثالثة والثلاثين، ستواصل اللجنة المناقشة بشأن الدراسة عن أساليب التعامل مع جودة عملية منح البراءات، وكذلك الاقتراح المنقح لوفدي البرازيل وإسبانيا الذي يتعلق بإجراء دراسة أخرى والمزيد من الجلسات التشاركية حول شرط كفاية الكشف. وإضافة إلى ذلك، ستنظم الأمانة جلسة لتبادل التجارب والمعلومات بشأن استخدام الذكاء الاصطناعي لأغراض فحص طلبات البراءات.

(ج) وفيما يتعلق بموضوع "البراءات والصحة"، في الدورة الثالثة والثلاثين للجنة البراءات، ستستمر اللجنة في تلقي آخر المستجدات عن المبادرات الخاصة بقواعد البيانات المتاحة للجمهور بشأن معلومات وضع البراءات المتعلقة بالأدوية واللقاحات، وفقاً لما ورد في الوثيقة SCP/28/10 Rev. وسوف تواصل اللجنة أيضاً مناقشتها بشأن الوثيقة SCP/31/5 (استعراض البحوث الحالية المتعلقة بالبراءات والنفاذ إلى المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية) بغية تبادل الاعتبارات والنتائج بشأن حالة المعارف المستمدة من تلك الوثيقة، وستنظر في المقترحات المقدمة من الوفود لتمديد الفترة قيد الاستعراض فيما يتعلق بالوثيقة SCP/31/5.

(د) وفيما يتعلق بموضوع "سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكلهم"، ستواصل اللجنة مناقشة أحدث التطورات والتجارب فيما يتعلق بسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكلهم، وأي اقتراحات/مقترحات مقدمة من الدول الأعضاء.

(هـ) وأما فيما يتعلق بموضوع "نقل التكنولوجيا"، فتواصل اللجنة المناقشة بشأن أحكام قانون البراءات والممارسات التي أسهمت في النقل الفعال للتكنولوجيا.

8. ووافقت اللجنة أيضاً على تحديث المعلومات المتعلقة ببعض جوانب قوانين البراءات الوطنية/الإقليمية بناءً على الإسهامات الواردة من الدول الأعضاء.

9. إن الجمعية العامة للويو مدعوة إلى الإحاطة علماً بمضمون "تقرير عن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات" (الوثيقة WO/GA/54/5)

[نهاية الوثيقة]